الباب الثالث

واقعُ المسلمين مع سنّة رسول الله ﷺ

الباب الثالث
واقعُ المسلمين مع سنّة رسول الله ﷺ

قال العلامة الراغب الأصفهاني (ت: ٤٢٥ هـ) رحمه الله تعالىٰ:

فالسنن: جمع سنّة، وسنّة الوجه: طريقته، وسنّة النبي ﷺ: طريقته التي كان يتحرّاها، وسنّة الله تعالىٰ: قد تقال لطريقة حكمته، وطريقة طاعته، نحو: ﴿سُنَّةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلُ وَلَن تَجِدَ لِسُنَّةِ ٱللَّهِ تَبْدِيلًا﴾[1] ﴿وَلَن تَجِدَ لِسُنَّتِ ٱللَّهِ تَحْوِيلًا﴾[2].

فتنبيهٌ أن فروع الشرائع ـ وإن اختلف صورها ـ فالغرض المقصود منها لا يختلف ولا يتبدّل، وهو تطهير النفس، وترشيحها للوصول إلىٰ ثواب الله تعالىٰ وجواره[3].

إذاً:

تعتبر السنّة النبوية ـ قولاً وتقريراً وفعلاً ـ هي التفسير العملي للقرآن الكريم، حيث كان ﷺ يُفسِّر القرآن حسب الحاجة، ويُبيِّن المراد والمدلول في حال السؤال، أو حدوث واقعةٍ ما تتطلب ذلك.

وهذا المنهج القرآني، والذي فصّله رسول الله ﷺ في كل حركاته، نراه واضحاً مجسداً في: سفره وحضره، ويقظته ونومه، وحياته العامة

---

(١) الفتح: ٢٣.
(٢) فاطر: ٤٣.
(٣) مفردات ألفاظ القرآن: ٤٢٩.

بل والخاصة ، مع الله ومع عباد الله ، مع زوجاته وأولاده وأحفاده ، في السوق وفي المسجد ، بين الأعراب والأحباب ، في سلمه وحربه ، أثناء قيادة الجيش ، وأثناء المزاح وما إلىٰ هنالك.

ولذلك ليس لرسول الله ﷺ حياة خاصة ، وليس هنالك دوائر حمراء يُمنع تجاوزها ، أبداً ، بل لقد روت نساؤه كل تفصيلات حياته البيتية ، وذلك من منظور إلهي: ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾[1].

وبالتالي فلا غنى للفقه والتشريع عن السنة النبوية ، لأنها المصدر الثاني بعد القرآن الكريم ، ورحم الله الإمام الأوزاعي عندما قال: الكتاب أحوج إلىٰ السنّة من السنة إلىٰ الكتاب.

ورحم الله أبا حنيفة عندما قال: آخذ بكتاب الله ، فإن لم أجد فبسنّة رسول الله ﷺ ، فإن لم أجد في كتاب الله ولا سنّة رسوله أخذت بقول أصحابه ، آخذ بقول من شئت منهم وأدع قول من شئت منهم ، ولا أخرج من قولهم إلىٰ قول غيرهم ، فأما إذا انتهىٰ الأمر إلىٰ إبراهيم والشعبي وابن سيرين والحسن وعطاء وابن المسيب ، فقوم اجتهدوا ، فأجتهد كما اجتهدوا.

ورحم الله الشافعي عندما قال: إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله ﷺ فقولوا بسنة رسول الله ، ودعوا ما قلت.

كل هذا مأخوذ من قول الله تعالىٰ: ﴿ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾[2].

لكن هل هذا الكلام يسري علىٰ كل الأحاديث النبوية؟!

أبداً ، فهناك أحاديث صحيحة وأخرىٰ ضعيفة ، وهناك أحاديث

---

(١) الأحزاب ٢١ وللتوسع يراجع كتاب: القدوة والأسوة في الكتاب والسنة، للمؤلف.
(٢) النور: ٦٣.

موضوعة أو باطلة ، فما هو العمل أمام ذلك كله؟!

لقد وضع المحققون من العلماء ضوابط دقيقة لحسن فهم السنة النبوية ، أهمها[1]:

١ـ فهم السنة النبوية في ضوء القرآن الكريم:

فمهمة السنة أنها شارحة للقرآن ، ومهمة الرسول أن يبين للناس ما نزل إليهم ، وما كان للبيان أن يناقض المبيَّن ، ولا للفرع أن يعارض الأصل ، فالبيان النبوي يدور أبداً في فلك الكتاب العزيز لا يتخطاه.

لهذا كان حديث (الغرانيق) المزعوم مردوداً بلا ريب ، لأنه مناف للقرآن، ولا يتصور أن يجيء في سياق يندّد فيه القرآن بالآلهة المزيفة حيث يقول: ﴿ أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ﴿١٩﴾ وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰٓ ﴿٢٠﴾ أَلَكُمُ ٱلذَّكَرُ وَلَهُ ٱلْأُنثَىٰ ﴿٢١﴾ تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَىٰٓ ﴿٢٢﴾ إِنْ هِىَ إِلَّآ أَسْمَآءٌ سَمَّيْتُمُوهَآ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَٰنٍ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَمَا تَهْوَى ٱلْأَنفُسُ وَلَقَدْ جَآءَهُم مِّن رَّبِّهِمُ ٱلْهُدَىٰٓ ﴾[2].

فكيف يعقل أن تدخل في سياق هذا الإنكار والتنديد والأصنام كلمات تمتدحهن ، وتقول: (تلك الغرانيق العلا ، وإن شفاعتهن لترتجى)؟!

وكان حديث (شاوروهنّ وخالفوهنّ) في شأن النساء باطلاً مكذوباً لأنه مناف لقوله تعالىٰ في شأن الوالدين مع رضيعهما: ﴿ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا ﴾[3].

٢ـ جمع الأحاديث الواردة في الموضوع الواحد:

بحيث يرد متشابهها محكمها ، ويحمل مطلقها علىٰ مقيدها ،

---

(١) للتوسع يراجع كتاب: كيف نتعامل مع السنّة النبويّة ، للدكتور يوسف القرضاوي: ٩٢ ـ ١٢٥.

(٢) النجم: ١٩ ـ ٢٣.

(٣) البقرة: ٢٣٣.

ويفسر عامها بخاصها ، ليتضح المعنىٰ المراد منها ، ولا يضرب بعضها ببعض.

مثال ذلك: في صحيح مسلم عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ:

«ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة: المنان ، الذي لا يعطي شيئاً إلا منّة ، والمنفّق سلعته بالحلف الكاذب ، والمسبل إزاره».

هذا كلام عام ، فهل كل من أطال إزاره ، ولو كان على سبيل العادة التي عليها قومه ، دون أن يكون من قصده كبر أو خيلاء؟ هل يعتبر مسبلاً إزاره ، وبالتالي يدخل تحت أصناف هذا الحديث النبوي؟

أبداً ، فهناك أحاديث صحيحة تحدد المسألة ، من ذلك ما جاء في صحيح البخاري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «ما أسفل من الكعبين من الإزار فهو في النار».

وهكذا نفهم أن الأحاديث التي تمنع إسبال الإزار مقيدة بالخيلاء والتكبّر علىٰ الناس.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالىٰ: إن هذا الإطلاق ـ يعني في حديث المسبل ـ محمول علىٰ ما ورد من قيد (الخيلاء) فهو الذي ورد فيه الوعيد بالاتفاق[1].

٣ـ الجمع أو الترجيح بين مختلف الحديث:

فإذا تعارضت أحاديث في مسألة ما مع أحاديث أخرىٰ في المسألة نفسها ، فيجب النظر إلىٰ الأحاديث الصحيحة لتقدّم علىٰ الضعيفة ، مثال ذلك:

ما رواه أبو داود والترمذي عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: كنت عند رسول الله ﷺ وعنده ميمونة فأقبل ابن أم مكتوم ، وذلك بعد أن

---

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري: ١٠/٢٥٨.

أمرنا بالحجاب ، فقال النبي ﷺ: «احتجبا منه» فقلنا: يا رسول الله ، أليس هو أعمىٰ ، لا يبصرنا ولا يعرفنا؟ فقال النبي ﷺ: «أفعمياوان أنتما ، ألستما تبصرانه!؟»

وهو حديث ضعيف ـ في سنده نبهان مولىٰ أم سلمة وهو مجهول ـ ذكره الذهبي في (المغني في الضعفاء).

ويعارضه حديث في صحيح البخاري:

عن عائشة رضي الله عنها قالت: «رأيت النبي ﷺ يسترني بردائه ، وأنا أنظر إلىٰ الحبشة يلعبون في المسجد»[1].

قال القاضي عياض: فيه جواز نظر النساء إلىٰ فعل الرجال الأجانب ، لأنه إنما يكره لهن النظر إلىٰ المحاسن ، والاستلذاذ بذلك.

٤ـ فهم الأحاديث في ضوء أسبابها وملابساتها ومقاصدها:

ففي منع المرأة الخروج إلىٰ الحج أو السفر إلا مع محرم ، كما في الحديث النبوي: «لا تسافر امرأة إلا ومعها محرم» العلة في ذلك التحريم هو الفتنة والخوف علىٰ المرأة ، أما وقد أصبح الأمن هو السائد ، ففي طائرة أو قطار يتجمع رجال ونساء ، فهل تتحقق الخلوة والفتنة؟

أبداً ، لذا أجاز الفقهاء للمرأة أن تحج بلا محرم ولا زوج ، إذا كانت مع نسوة ثقات ، أو في رفقة مأمونة ، وهكذا حجت عائشة وطائفة من أمهات المؤمنين في عهد عمر ، ولم يكن معهن أحد من المحارم ، بل صحبهن عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهم ، كما في صحيح البخاري.

بل قال بعضهم: تكفي امرأة واحدة ثقة.

---

(١) فتح الباري: ٢/ ٤٤٥.

وقال بعضهم: تسافر وحدها إذا كان الطريق آمناً، وصححه صاحب المهذب من الشافعية.

وهذا في سفر الحج والعمرة، وطرده بعض الشافعية في الأسفار كلها[1].

٥ـ التمييز بين الوسيلة المتغيرة والهدف الثابت للحديث:

فالهدف من السواك هو تنظيف الأسنان، فقد تتغير الوسيلة ليحل محل السواك المعجون والفرشاة، ما دامت تؤدي إلىٰ الهدف ذاته.

فالإمام النووي يرىٰ: بأي شيء استاك مما يزيل التغير حصل الاستياك، كالخرقة والإصبع، وهو مذهب أبي حنيفة؛ لعموم الأدلة.

٦ـ التفريق بين الحقيقة والمجاز في فهم الحديث:

كما في الحديث المتفق عليه: «اعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف» والمقصود أن الجهاد هو أقرب طريق إلىٰ الجنة.

٧ـ التفريق بين الغيب والشهادة:

كما في مسألة النظر إلىٰ نور الله يوم القيامة.

٨ـ التأكد من مدلولات ألفاظ الحديث:

كما في مسألة التصوير الفوتوغرافي، أهو حلال أم هو حرام؟

طبعاً إذا نظرنا إلىٰ الشيء الظاهر نرىٰ أن التحريم لا يشمل عكس خلق الله، إنما يشمل التحريم شيئاً واحداً هو النحت والتجسيم.

* * *

لكن، ماذا فعل المسلمون مع القرآن والسنّة؟ وبالتالي لماذا

---

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني: ٤/٤٤٦.

تضخّمت كتب التفسير إلى ما عليه اليوم ، بينما لم نجد سوىٰ عدد قليل من الروايات الصحيحة التي تحدث فيها الرسول ﷺ عن جوانب تفسير بعض الآيات؟

لعل السبب في ذلك ، أننا كمسلمين نقف من السنة النبوية موقفاً لا نُحسد عليه أبداً ، ولعلي ألخص ذلك بهذه الجوانب الثلاثة :

أ ـ بعض المسلمين في هذه الأيام ، نظر إلىٰ السنة النبوية نظرة عجيبة ، حيث قارن بين السنّة وبين ما يحمل في قلبه من أهواء وعصبيات ، وما ينتمي إليه من جماعات وتحزّبات ، ولما يعيشه من دوائر مغلقة .

فإذا رأىٰ أن السنة تعارض أهواءه وعصبياته وما إلىٰ هنالك ، سكت عن السنة واتّبع ما تهواه النفس وتطمح إليه!!

وما أكثر الأمثلة علىٰ ذلك :

١ـ هناك طائفة من الأحاديث الصحيحة المتواترة تحض النساء علىٰ زيارة المقابر ، زيارةً فيها الموعظة والاعتبار ، ضمن شروط نصّت عليها كتب الفقه كالحشمة وعدم الاختلاط ونحو ذلك .

لكن بعض الذين لا يعجبهم منظر النساء في الأماكن العامة ، سكتوا عن أمثال هذه الأحاديث الصحيحة ، وتعلّقوا بأحاديث ضعيفة ، أو فيها علل وما إلىٰ هنالك ، حيث أطلقوا صيحات : لعن الله زوّارات المقابر!!

٢ـ هناك أحاديث صحيحة وحسنة متواترة تشجع النساء علىٰ حضور الجمع والجماعة والأعياد ونحو ذلك ، لكن بعض المتعقّدين من العلاقة مع النساء سكتوا عن هذه الأحاديث ، واختبؤوا وراء أحاديث ضعيفة أو أقوال لبعض العلماء في العصر العباسي أو العثماني ، ليقولوا إن السنة تمنع النساء من حضور أمثال تلكم المجالس!!

ورسول الله ﷺ قال في الحديث الصحيح: «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله» والرسول حدّد للنساء باباً مستقلاً في مسجده الشريف!

والرسول حض الرجال علىٰ الوقوف في الصفوف الأولىٰ، بينما حضّ النساء علىٰ الوقوف في الصفوف الخلفية، لأنه لم يكن هناك ما يفصل النساء عن الرجال في مسجده إلا بعض صفوف الأولاد!

والرسول خفف كثيراً من الصلوات، عندما سمع بكاء صغير، فخاف أن تُفتن أمه؛ كل هذا في مسجده الطاهر!!

وفي زمن الرسول صلّت النساء جماعة، أكثر من (١٧) سبعة عشر ألف صلاة!

لكن ماذا حدث بعد ذلك؟

سكت المتشددون عن أمثال هذه الأحاديث، وأخرجوا للناس أحاديث تحض المرأة علىٰ أن تصلي في بيتها، بل في المكان المظلم الموحش، بل في لباسٍ رثّ!!

فخالفوا الأحاديث الواردة في الصحاح، وطبّلوا وزمّروا لحديث ورد عن ابن خزيمة: عن أم حميد امرأة أبي حميد الساعدي أنها جاءت إلىٰ النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله إني أحبّ الصلاة معك، قال: «قد علمت أنك تحبين الصلاة معي، وصلاتك في بيتك خير من صلاتك في حجرتك، وصلاتك في حجرتك خير من صلاتك في دارك، وصلاتك في دارك خير من صلاتك في مسجد قومك، وصلاتك في مسجد قومك خير من صلاتك في مسجدي»!!

قال الراوي: فأمرت فبني لها مسجد في أقصىٰ شيء من بيتها وأظلمه، وكانت تصلي فيه حتىٰ لقيت الله عز وجل!

لكن العلماء قالوا: يعتبر الحديث شاذاً إذا كان الثقة قد خالف

الأوثق ، فإذا كان المخالف ليس ثقة بل ضعيفاً ، فحديثه متروك أو منكر.

وهذا الذي رواه ابن خزيمة يخالف ما ورد في الصحيحين ، ويخالف السنة العملية في عهد رسول الله والخلافة الراشدة.

لذلك اعتبر الإمام ابن حزم رحمه الله تعالىٰ أمثال هذا الحديث ـ الذي يمنع النساء من الصلاة في المساجد ـ باطل ومكذوب عن رسول الله.

٣ـ منهج القرآن والسنة النبوية تحرمان المغالاة في المهور ، مثال ذلك ما ورد في صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: دخل رجل علىٰ رسول الله ﷺ فقال: تزوجت امرأة من الأنصار علىٰ أربع أواق من الفضة.

قال: «على أربع أواق ، كأنكم تنحتون الفضة من عرض هذا الجبل».

لكن جاء بعضنا إلىٰ أمثال هذه الأحاديث الصحيحة فعرضها علىٰ عصبياته وأمزجته وأهوائه ودوائره المغلقة ، فسكت عنها وأهملها ، وركّز علىٰ قصة حدثت في زمن الفاروق عمر رضي الله عنه ، ولكثرة ما يردّدها الوعاظ والمشايخ فقد حفظناها وفرحنا بها ، وملخصها:

أراد الفاروق عمر أن يحدّد المهور ، فصعد المنبر وحرّم المغالاة في المهور ، وهدّد كل الخارجين عن هذا القرار الصارم.

فقامت امرأة من زاوية المسجد وصاحت: يا عمر ، الله يعطينا وأنت تمنعنا ، اتق الله يا عمر ، ثم استشهدت بقوله تعالىٰ: ﴿وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْـًٔا﴾[1] فانهزم عمر أمام أقوال المرأة ،

---

(١) النساء: ٢٠.

ثم اعتذر أمام الناس وهو يقول: أخطأ أمير وأصابت امرأة ، كل الناس أفقه منك يا عمر!!

لكن المحققين من العلماء قالوا:

هذه القصة مقطوعة السند ، رجالاتها من الضعاف ، فهل تقف أمام الأحاديث في الصحاح والسنن؟

كذلك فقد أتت في سياق الحديث عن استبدال الزوجة بزوجة ثانية ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْـًٔا أَتَأْخُذُونَهُۥ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٢٠﴾ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُۥ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا﴾[1].

ب ـ الجانب الآخر: هو الخلط بين السنة والعادات ، مثال ذلك:

١ـ فيما يتعلق بجانب الطعام:

ما زال البعض يصرّ علىٰ عدم شرعية الأكل علىٰ الطاولة ، بل لابد للمسلم أن يأكل وهو جالس متربعاً أو علىٰ ساق أو جاثماً علىٰ الساقين!

كذلك لا يجوز ـ حسب أقوال هؤلاء المتشددين ـ استعمال السكين والشوكة في الأكل ، مبررين ذلك بحديث روته عائشة رضي الله عنها: لا تقطعوا اللحم بالسكين فإنه من صنع الأعاجم ، وانهشوه نهشاً فإنه أهنأ وأمرأ!!

لكن ذلك كله كان من عادة العرب ، فهل نقول لإنسان هذا الزمن لابد أن تأكل بأصابعك وعلىٰ الأرض؟!

أبداً ، فالسنّة: «سمّ الله ، وكل بيمينك ، وكل مما يليك».

والحديث السابق عن عائشة ، قال عنه المحققون من العلماء: إنه

---

(١) النساء: ٢٠ ـ ٢١.

حديث باطل ، وبالتالي لم يرد نهي في الأكل علىٰ الطاولة ، أو بالسكين والشوكة.

إذاً: يدخل ذلك ضمن دائرة العفو ، وهي ما سكت عنها الشارع رحمة بكم.

٢ـ كذلك فيما يتعلق بأمور اللباس:

فالمشهور عند العرب: العمائم تيجان العرب ، وكانت الغاية من غطاء الرأس ردّ الحرارة المرتفعة في الجزيرة العربية ، وهكذا اختيار الثياب الفضفاضة ذات اللون الأبيض ، لأنه كما ثبت علمياً أن الأبيض يردّ أشعة الشمس.

فهل نقول لمن يسكن في منطقة باردة جداً ـ كروسيا مثلاً ـ أنه لابد أن تلبس الثياب البيضاء الفضفاضة؟!

أبداً ، فتلك عادة وليست سنة ، بينما السنة هي ما وردت في الصحاح: «كُلْ ما شئت ، والبس ما شئت ما أخطأتك خصلتان: سرفٌ ومخيلة».

فليس في الإسلام زيّ معين ، لا للرجال ولا للنساء ، لكن ما أكثر من يشاغب في هذه المسألة وأمثالها ، بهدف أن يبرز علىٰ أساس أنه يسير علىٰ السنّة ، وهو في الواقع يخالف السنة القولية والعملية!!

٣ـ أما ما يتعلق في المسكن:

فكتب التاريخ والسيرة تبين أن هناك تواضعاً في عمارة البيوت أيام الرعيل الأول ، لكن لا يعني ذلك أن يخرج بعض المتفيهقين في هذا الزمان ليحرّم كل حديث في البناء: كالبانيو والخلّاطات والأجراس الكهربائية ونحو ذلك.

ذلك لأن الله تعالىٰ قال: ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ ﴾[1].

وبالتالي لا يوجد حديث صحيح يحرّم أمثال ذلك أبداً، بل علىٰ العكس تماماً، قد وردت أحاديث صحيحة: «من سعادة ابن آدم ثلاث: زوجة صالحة، ومسكن صالح، ومركب صالح».

والضابط للمسألة: عدم الإسراف والتبذير، وعدم التكبّر علىٰ عباد الله.

ج ـ **الزاوية الثالثة**: أن بعض المسلمين جاؤوا إلىٰ السنن النبوية، فأخذوا منها ما يناسبهم، وسكتوا عن الأمور التي تخالفهم، وبذلك فعلوا ما فعله بنو إسرائيل في الشريعة التي أنزلت علىٰ موسىٰ عليه السلام، ومن الأمثلة علىٰ ذلك:

١ـ في كتاب الأدب للبخاري عن أم سلمة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ كان في حجرتها، فدعا خادمة له، فأبطأت، فاستبان الغضب في وجهه، فقامت أم سلمة إلىٰ الحجاب، فوجدت الخادمة تلعب، ومعه سواك، فقال: «لولا خشية القود ـ أي القصاص ـ يوم القيامة لأوجعتك بهذا السواك».

جاء بعض المسلمين إلىٰ هذا الحديث، فقطّعوه إلىٰ قطع، وأخذوا ماينا سبهم وتركوا ما لا يوافق أمزجتهم وأهواءهم، كيف ذلك؟

تحمّسوا لمسألة السواك، وهذا شيء جيد لأنه تطبيق للسنّة، حيث أن النبي ﷺ أكدّ في أحاديث كثيرة صحيحة علىٰ ذلك، كما في قوله: «لولا أن أشقّ علىٰ أمتي لأمرتهم بالسواك».

لكن لماذا سكت هؤلاء عن بقية الحديث النبوي؟

---

(١) الأعراف: ٣٢.

إن البقية الأخرىٰ هي سنّة «لا تغضب» والتي فعلها رسول الله ﷺ وهو يغلّب خوف الله عز وجل علىٰ القصاص.

لكن ـ وللأسف الشديد ـ كم في المسلمين من يغضبون وفي جيوبهم السواك ، بل كم منهم من يضرب زوجه ويسبّ عائلتها وقد يسبّ الله ذاته ، وفي جيبه السواك؟!

أهكذا العيشة مع سنة رسول الله؟!!

٢ـ تدخل محلاً تجارياً فترىٰ البائع يحمل في يده سبحة طويلة وشفتاة تتحركان وهو يتمتم بكلمات الذكر وما إلىٰ هنالك ، فيطمئن قلبك لهذا الوليّ ، فتشتري دون أن تلتفت إلىٰ الأسعار ولا إلىٰ البضاعة ، فإذا ما وصلت بيتك وفحصت الأغراض وجدته قد غشك غشاً لا يفعله مجوسي ولا يهودي!!

علماً أن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا بني ، إن قدرت أن تصبح وتمسي وليس في قلبك غش لأحد فافعل ، وذلك من سنتي ، ومن أحب سنتي فقد أحبني».

لكن هؤلاء يتركون السنة المهمة وهي عدم الغش ، ويتظاهرون بشكليات تخدع الناس.

٣ـ أحد صحابة رسول الله ﷺ وهو الطفيل بن عمرو الدوسي ، بعد أن أسلم طلب من رسول الله أن يأذن له للذهاب إلىٰ دعوة قومه ، فأذن له وانطلق يدعوهم صباحاً ومساءً ، ومضىٰ الشهر والثاني والثالث ولا مجيب ، وعاد إلىٰ الرسول غاضباً: يا رسول الله ، ادع علىٰ قبيلة دوس.

فرفع الرسول يديه وقال: «اللهم اهد دوساً وائتني بهم مسلمين» ويشاء الله أن تدخل القبيلة في الدين الحنيف ، وكان منهم الصحابي أبو هريرة رضي الله عنهم.

إنها سنة الانفتاح علىٰ خلق الله ، والدعاء لهم ، وحب الهداية والخير لهم ، وتتبع كل طرق التيسير والتبشير ونحو ذلك ، لكن كثيراً من المسلمين قلبوا السنن ووظفوها بما يخدم أمزجتهم و. . . ، فراحوا يطلقون كلمات الزندقة والتفسيق والتكفير ، ونظروا للمجتمعات من وراء نظّارات سوداء ، وحكموا عليهم أحكاماً قاسية ما أنزل الله بها من سلطان ، وبذلك خالفوا سنة رسول الله وهم يدّعون حمل سنة رسول الله!!

إذاً:

غالبية المسلمين يعيشون فهماً غير صحيح عن سنن رسول الله ، لذلك كله ابتعدوا عن تفسير رسول الله للقرآن الكريم ، ذلكم التفسير الصحيح المسند الجامع المختصر ، وراح كل مَنْ هَبَّ ودَبَّ يُخرج تفسيراً ، واختلط الحابل بالنابل ، وتضخمت كتب التفاسير حتىٰ أصبحت ـ غالبيتها ـ تحوي كل شيء إلا التفسير!!

والطامة الكبرىٰ عندما لجأ بعضهم إلىٰ الإسرائيليات والموضوعات والبدع ونحو ذلك ، فحشوا بها تلكم التفاسير ، فتاه الناس في هذه الدوامة.

بينما القرآن الكريم ، ذلكم الكتاب الذي أنزله الله بلغة العرب ، واضحاً مبيناً ، لكن مع هذه التراكمات أصبحت التفاسير بحاجة إلىٰ من يفسرها مرة أخرىٰ ، وكأن الهدف هو إظهار الأشياء الصعبة ، وإبراز العضلات الفكرية والثقافية ، حتىٰ لو كان علىٰ حساب القرآن الكريم ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم !!!

* * *

خاتمة القسم الأول

عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله ﷺ أريد حفظه، فنهتني قريش فقالوا: إنك تكتب كل شيء تسمعه من رسول الله وإنه بشر يتكلم في الغضب، فذكرت ذلك للرسول فقال: «اكتب فوالذي نفسي بيده ما خرج مني إلا الحق».

ذلك لأن السنة وحي من الله: ﴿مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ۝٢ وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾[1].

لكن الذي حدث هو ما حذّر منه رسول الله ﷺ، وذلك في سنن الترمذي: «يوشك الرجل متكئاً علىٰ أريكة يحدث بحديث من حديثي فيقول بيننا وبينكم كتاب الله، فما وجدنا فيه من حلال استحللناه، وما وجدنا فيه من حرام حرّمناه، ألا وإن ما حرّم رسول الله مثل ما حرّم الله».

وقد أكّد هذا الخط الفاروق عمر رضي الله عنه بقوله: إنه سيأتي أناس يأخذونكم بشبهات القرآن، فخذوهم بالسنة، فإن أصحاب السنن أعلم بكتاب الله، فالسنة هي التي تفسر القرآن:

فهو المفسّر للقرآن وإنما نطق النبيّ لنا به عن ربه

علماً أن المسلمين لو بقوا علىٰ ما كان عليه الرعيل الأول، من تمسّك بكتاب الله، وبكل ما شرحه وفسّره رسول الله، لما آل الأمر إلىٰ ما نحن عليه.

---

(١) النجم: ٢ ـ ٤.

ذلك الرعيل الأول من هذه الأمة سمع من النبي ﷺ قوله ـ كما في موطأ الإمام مالك ـ: «تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما إن تمسكتم بهما: كتاب الله وسنة رسوله ، ولن يفترقا حتىٰ يردا عليّ الحوض».

وبالتالي اقتنع الصحابة الأكارم أن رسول الله لم ينتقل إلىٰ الرفيق الأعلى إلا وقدّم للناس كل مافيه النفع والخير ، وحذّرهم من كل ما يؤدي بهم إلىٰ الضرر والهلاك ، مصداق ذلك قوله صلوات الله عليه: «ما تركت من شيء يقربكم من الجنة إلا أخبرتكم به ، ولا شيء يباعدكم عن النار إلا حذرتكم منه».

وجاء من بعدهم فضبطوا مسألة الرواية عن طريق العلم الدقيق المنضبط ، وهو علم السند ، وكان ذلك ميّزة لم تصل إليها أمة من الأمم:

قد خُصّت الأمة بالإسناد وهو من الدِّين بلا ترداد

واليوم ، وبعدما رأينا من الموضوعات والإسرائيليات والبدع التي أُلحقت بالتفاسير ، لابدّ لنا من صيحة تحذير ، ومن ثورة فكرية ، ومن نهضة صادقة ، لننفض الغبار والتراكمات عن هذا العلم القيّم ، ولا يعني ذلك نسف كتب التفاسير ورفضها جملة وتفصيلاً ، أبداً ، فعلماء التفسير قدّموا خدمات جليلة ، وتعبوا تعباً لا مثيل له ، لكن المسألة تنحصر بإبعاد ما لا يوافق القرآن والسنة والمنهج الشرعي عن كتب التفاسير ، وهو من باب التهذيب ليس إلا.

والذي يضبط المسألة ما قال تعالىٰ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾[1] وقوله أيضاً: ﴿فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾[2].

---

(١) الأحزاب: ٣٦.

(٢) النساء: ٥٩.

فإن وُفّقنا لبيان بعض هذه الإسرائيليات فهذا من فضل الله ، وإلا فنسأل الله العفو والغفران ، مردّدين مع ذلكم الشاعر قوله الرائع الجميل :

أيـاً مـن أتـىٰ ذنبـاً وقـارف ذلـةً ... ومن يرتجي الرحمن من الله والقُربا
تعاهد صلاة الله في كل ساعةٍ ... علىٰ خير مبعوثٍ وأكرم من نبّا
فتكفيـك همّـاً أيّ هـمٍّ تخـافـه ... وتكفيك ذنباً جئت أعظم به ذنبا
ومن لم يكن يفعل فإن دعاءه ... يجد قبل أن يرقىٰ إلىٰ ربه حجبا
عليـك صـلاة الله مـا لاح بـارقٌ ... وما طاف بالبيت الحجيج وما لبّا

﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ ۖ وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآ ۚ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾[1] .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

* * *

(١) البقرة: ٢٨٦.